بحث فصل مشمولون واهم في سابغ نعمه متعلمون فتعس
اي جحدون لا الدعا بطول البقا مطلقا كما سياتي في المباهاه فرع
لما كانت الموالاه قد يجوز منها شي لمن لا يستحقها بالاصالة كنحو الفاسق
فيما تقدم على التفصيل المذكور فهي ذات وجهين واما معاداه المومن
فليس لها الا جهة واحده فلا تجوز مطلقا لا دينيها ولا دنيويها
فتحرم موالاته مهما لم يقع منه ما يحكم به بفسقه وحينئذ تحرم موالاته
لما تقدم في العباره تصريح بان ارتكاب الملتبس من المعاصي لا يخرج مرتكبها
عن وجوب موالاته بعد تحقق ايمانه لما ظهر من حاله بل ومن البنا
على الاصل وهو الفطره ما لم يحصل ما يخرجه من الاصل بقاطع كما هو
معتقد المحقق وقد تقدم شي وشرح به الامام في المنهاج في باب
الاجتهاد وشيخ محقق التحقيق وقد تقدم في الفلاله ونحوها وذكرنا
ما فيه كفايه للمنصف في وجوب استصحاب الاصل بعد ثبوته وعدم
محل تامل وحصول امعان نظر مستعمل فيه ونه تسكب العبرات لما اختلفت
فيه الانظار واقترنت بالشهوات وقل فيه المنصف للنفس من كل الجهات
الا الموفق عن الشبهات ولما كان يجري بين الافاضل من التهاجر
والجفا ما يوهم المعاداه وترك الموالاه قال عليه السلم فرع وليس تبعا عداوه
الوحشه التي قل ان تخلو من كثير من الفضلا كما كان بين علي عليه السلم
وبين بعض الصحابه رضي الله عنه اعلم ان مولانا عليه السلم اجمل في التعبير من جرا
منه تعالى على عليه السلم من الوحشه ولا شك ان الامر الاعظم والخطب الاجسم

اشتغال

اشتغال الروح المروح المقدسه القدسيه الراجعه الى ربها راضيه
مرضيه من نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو والله المصاب الاعظم
والفادح الاعظم اقعد منه من اقعد وارتعد فيه من ارتعد واعجم
من اعجم وافحم من افحم وثبت من ثبت عنه وما تلعثم وجهل على
بعضهم وابهم حتى كاد يشك في كونه يموت اولا بل جزم وابرم ولما
كان هذا الامر كما كان امره اشتغل الصديق الاكبر والفاروق الانور
امير المومنين ومن يختص به في تجهيز امور رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من غسله وتكفينه وقد كان امره صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه الافراد
وخاف من خاف اضطراب الامر ان تولى يد الكلمه بما يجمع الشمل ويلف
الشعث فتقدم ابو بكر وعمر الى اخوانهما من الانصار وكانوا
سقيفة بني ساعده قد اجتمعوا ووقع القيل والقال واضطرب الامر
وكاد الشر ان يتفاقم حيث حاول كل الاستقلال وكل ادلى بوجه
من الاحقية بما زور من المقال حتى طلب بعض الانصار الاشتراك في هذه
القضيه العظيمه الحال ودفع بحصول الفساد عند الاشتراك الا ان أ
في المراد بقوله سيفان في غمد لا يصطحبان على السداد وكان سعد بن عباده
الخزرجي هو المراد في جماعة من الصحابه وبر وعكه قد يسجى فقال عمر
قال لابي بكر امدد يدك ابايعك وابو عبيده واسيد بن حضير مع اخرين
وكان اسند اولا شيئا فقال ابو بكر بايعوا احد هذين الرجلين يشير الى عمر
والى عبيده ما سمعت لكشف عن هذه وقعت البيعه المذكوره من القوم ارسالا

Copyright © King Saud University